ذلك لا حاجة اليه لان معنى التعليل هو بيان العلية لا بيان المعلولية فاللام انما يدل
على ان مجرورها علة سواء كان معلولا باعتبار كما في ضربته للتاديب او لا كما في قعدت
عن الحرب للجبن واما كان معلولا باعتبار ودخول اللام عليه انما هي من جهة عليته لا من
جهة معلوليته وكونه علة غائية كاف في اعتبارها للترتب على الفعل من غير اعتبار كونه معلولا
لا يقال العلة من حيث هي علة لا تقتضي الترتب وانما تقتضيه المعلولية فيجب ان يكون
مراد القوم ان ترتب المعلول الذي هو غرض يستعير للترتب ما ليس بمعلول وغرض
فيكون الاستعارة في المعلولية لا في العلية لانا نقول لا نسلم ذلك في العلة الغائية قوله
وهي في اسماء الاجناس اراد باسم الجنس ما ليس بصفة فيكون اخص مما في مصطلح النحاة
قوله وههنا يذكر حروفا قد جرت العادة بالبحث عن معاني بعض الحروف والظروف
عقيب بحث الحقيقة والمجاز لاشتداد الحاجة اليها من جهة توقف مسائل من مسائل
الفقه عليها ولذا انما سمى الجميع حروفا تغليبا او تشبيها للظروف بالحروف في البناء
وعدم الاستقلال والاول اوجه لما في الثاني من الجمع بين الحقيقة والمجاز او اطلاقا
للحروف على مطلق الكلمة والظاهر ان المصنف اراد بالحروف حقيقتها ولذا سماها
حروف المعاني ثم ذكر بعد ذلك الاسماء لا على انها من الحروف وسميت حروف
المعاني بناء على وصلها المعاني تمييزا لها من حروف المباني التي بنيت الكلمة عليها وركبت
منها فالهمزة المفتوحة اذا قصد بها الاستفهام او النداء فهي من حروف المعاني والا
حروف المباني قوله الواو لمطلق العطف اي جمع الامرين وتشريكهما في الثبوت
مثل زيد قائم وعمرو او في حكم نحو قام زيد وعمرو او في ذات نحو قام وقعد زيد
ولا يدل على المعية والمقارنة اي الاجتماع في الزمان كما نقل عن مالك ونسب الى ابي
يوسف ومحمد رحمهما الله ولا على الترتيب اي تاخر ما بعدها عما قبلها في الزمان كما نقل
عن الشافعي رحمه الله ونسب الى ابي حنيفة رضي الله عنه واستدل على ذلك بوجوه
الاول النقل عن ائمة اللغة حتى ذكر ابو علي انه مجمع عليه ونص عليه سيبويه في مواضع
من كتابه الثاني استقراء موارد استعمالها فانا نجدها مستعملة في مواضع لا يصح فيها الترتيب
او المقارنة والاصل في الاطلاق الحقيقة ولا دليل على الترتيب او المقارنة حتى يكون
ذلك بمعنى ولا عن الاصل وذلك مثل تشارك زيد وعمرو واختصم بكر وخالد والمال بين

زيد

زيد وعمرو وسيان قيامك وقعودك وجائني زيد وعمرو قبله او بعده الثالث انهم ذكروا ان الواو
من الاسمين المختلفين بمنزلة الالف من الاسمين المتحدين فكما لا دلالة لمثل جائني رجلان
على مقارنة او ترتيب فكذا جائني رجل وامراة الرابع ان قولهم لا تاكل السمك وتشرب
اللبن معناه النهي عن الجمع بينهما حتى لو شرب اللبن بعد اكل السمك جاز وتحقيقه ان نصب تشرب
باضمار ان ليكون في معنى مصدر معطوف على مصدر ماخوذ من مضمون الجملة السابقة اي لا يكن
منك اكل السمك وشرب اللبن فلو كان الواو للترتيب لما صح في هذا المقام كما لا يصح الفاء وثم
لافادتهما النهي عن الشرب بعد الاكل لا متعقبا ولا متراخيا ولا يخفى ان هذا الاستدلال
لا ينفي المقارنة الا ان المقصود الاهم نفي الترتيب قوله ولهذا لا يجب الترتيب في
الوضوء يحتمل ان يكون تسليلا للتعليل اي لا يجب الترتيب في غسل اعضاء الوضوء بناء على تعاطفها
بالواو ولما سلم من انها لا توجب الترتيب وان يكون تعليل السلب اي لما سبق ان الواو لمطلق
العطف من غير ترتيب لا يجب الترتيب في الوضوء لئلا يلزم الزيادة على الكتاب من غير دليل
لا يقال قوله فاغسلوا وجوهكم دليل عليه لان الفاء للوصل والتعقيب فيجب
ان يكون غسل الوجه عقيب ارادة القيام الى الصلاة مقدما على غسل سائر الاعضاء
ويجب الترتيب لعدم القائل بالفصل وهو انه يجب تقديم من غير ترتيب في
البواقي لانا نقول المذكور بعد الفاء هو غسل الاعضاء ولا يقتضي الا كونه عقيب
القيام الى الصلاة وذلك حاصل على تقدير عدم رعاية الترتيب فيما بينها لا يقال
لكل عضو غسل على حدة فيجب ان يعقب فاغسلوا وجوهكم واغسلوا ايديكم ويجب فيلزم
ان يعقب القيام الى الصلاة بغسل الوجه خاصة لانا نقول تعدد الافعال
بحسب المحال لا يوجب تعددا في الكلام متعدد قيد بل قولنا غسلت الاعضاء وضربت
القوم ويدل اجماعهم على ان قوله وايديكم من عطف المفرد دون الجملة ولهذا لو قال
للعبد اذا دخلت السوق فاشتر لحما وخبزا لا يفهم منه تقديم اشتراء اللحم ولا يعد بتقديم
الخبز عاصيا قوله واما في السعي استدل على كون الواو للترتيب بقوله تعالى ان الصفا
والمروة من شعائر الله فقال الصحابة رضي الله عنهم بايهما نبدا فقال النبي عليه السلام ابدؤوا بما
بدا الله تعالى به فهم النبي صلى الله عليه وسلم منه الترتيب فامرهم به والجواب انا لا نسلم
ان ثبوت وجوب الترتيب بالاية وفهم النبي صلى الله عليه وسلم ذلك منها بل ثبت لنا ذلك بالحديث

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)